




معهد باسل فليحان نظم مع ALDIC ندوة عن قانون السرية المصرفية المعدل  
كريم ضاهر: يعيد الثقة والصدقية للدولة اللبنانية ويُخرجها من اللائحتين الرمادية والسوداء  
فحلي: يجب تفعيل صلاحيات مصرف لبنان ليكون سلطة نقدية لا سلطة نقدية

02:04

إقتصاد



وطنية - نظم معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي اليوم، بالتعاون مع الجمعية اللبنانية لحقوق المكلفين (ALDIC) ندوة عبر منصة "زوم" بعنوان "قانون السرية المصرفية المعدل: بين مقتضيات الشفافية ومتطلبات الإصلاح المالي".

وتحدث في الندوة التي سبقتها الكاتبة والصحافية المتخصصة بالشأن الاقتصادي عزّة الحاج حسن، الأستاذ المحاضر في قانون الضرائب والمالية العامة المحامي كريم ضاهر الذي رأى أن "إقرار قانون تعديل السرية المصرفية (...) يعيد الثقة والصدقية للدولة اللبنانية وقد يُخرجها" من اللائحتين الرمادية والسوداء "ويعيد إطلاق اقتصادها ويسهل جذب الرساميل والاستثمارات"، لكنه شدّد على "أن هذه التعديلات هي الإزميل في يد النخات"، ويستلزم تالياً "قيام المراجع والهيئات الرسمية التي يُفترض بها أن تحقق وتحاسب وتسترجع وتردّ الأموال بواجبها وبمعالجة ما هو مطلوب منا من قبل الفاتف"، في حين اعتبر الباحث لدى كلية سليمان العليان لإدارة الأعمال (OSB) في الجامعة الأميركية في بيروت (AUB) الدكتور محمد إبراهيم فحلي، أنه "قانون تدوير الزوايا"، مشدداً على "أن الثقة لا تُستعاد بواسطة التعديل في القانون بل بتحسين المناقبيّة المهنية وأداء المصرفيين" لأنهم "الممر الإلزامي لمكافحة الفساد". ودعا إلى "تفعيل صلاحيات مصرف لبنان" ليكون "سلطة نقدية لا سلطة نقدية"، وإلى جعل "هيئة التحقيق الخاصة مستقلة عن المصرف المركزي".

## بساط

واستُهلّت الندوة بكلمة ترحيبية لرئيسة المعهد لمياء المبيض بساط ذكّرت فيها بأن "موضوع السرية المصرفية كان من المحرّمات في لبنان لمدة طويلة، إذ كانت تُعدّ مصدراً للثقة بلبنان، في حين أن العالم كله اليوم بات يرى أن الثقة تنبع من الشفافية لا من السرية".

وأشارت إلى أن "الحاجة برزت في ظل الأزمات التي يعانيتها الاقتصاد اللبناني منذ سنوات إلى إعادة النظر في قانون السرية المصرفية، لا بهدف إلغائه، بل لتحريره من كونه أداة للإفلات من المحاسبة، وتحويله إلى أداة توازن بين حماية الخصوصية المصرفية ومتطلبات الشفافية والمساءلة".

ولاحظت أن "السرية المصرفية لم تعد ركيزة استقرار في بيئة يسودها انعدام الثقة وتفكك فيها أدوات الرقابة، بل تحولت إلى عبء على الاقتصاد الوطني. من هنا، أصبحت التعديلات على القانون ضرورة ملحة، خصوصاً في ضوء الضغوط الدولية".  
ورأت أن "تعديلات عام 2022 شكّلت خطوة أولى نحو تكييف القانون مع المعايير الدولية، من خلال فرض رقابة أوسع وتعزيز الشفافية. أما تعديلات عام 2025، فقد جاءت ليس فقط استجابة لمطلب رئيسي من صندوق النقد الدولي والمجتمع الدولي، ولكن من أجل السير بجديّة نحو الشروط الأساسية المطلوبة من بلد أصبحت أنظمتها غير متوافقة مع المعايير الدولية".  
وشدّدت على أن "تعديل قانون السرية المصرفية، رغم كونه خطوة في الاتجاه الصحيح، لن يكون كافياً ما لم يُدرج ضمن خطة إصلاحية شاملة تشمل: إعادة هيكلة القطاع المصرفي، تحديد الخسائر وتوزيعها بشكل عادل، إصلاح النظام الضريبي، وتعزيز استقلالية المؤسسات الرقابية والقضائية. من دون ذلك، ستبقى هذه التعديلات مجرد إصلاح نظري يفنقر إلى مقومات التنفيذ العملي".

## الحاج حسن

وذكرت الحاج حسن في مقدمتها بأن "قانون السرية المصرفية شكّل منذ إقراره عام 1956 ركيزة لجذب الرساميل والاستثمارات، لكن مع تصاعد الأزمة المالية والاقتصادية منذ عام 2019 تحول القانون إلى أداة لتعطيل الشفافية والمحاسبة وشكل بشكل أو بآخر غطاء للفساد، ومن هنا برزت الحاجة الملحة لرفع السرية المصرفية وتحولت المسألة لمطلب وطني ودولي تحت عناوين مكافحة الفساد واسترداد الأموال المنهوبة".  
وأشارت إلى "مسار طويل ومعقد" لملف رفع السرية المصرفية "ارتبط بشكل وثيق بتضارب المصالح داخل السلطة"، بدءاً بـ"الخطوة المحدودة جداً" المتمثلة في إقرار قانون عام 2022 الذي "قضى بتوسيع صلاحيات الجهات الرقابية لرفع السرية المصرفية في حالات محددة ومحصورة"، وصولاً إلى إقرار قانون رفع السرية المصرفية بشكلها الواسع سنة 2025 "في ظل حاجة لبنان الماسة للدعم الدولي" وسعي السلطة اللبنانية إلى "إثبات جدتها في الإصلاح" للمجتمع الدولي.  
وأضافت: "لأن الإصلاح ومكافحة الفساد لا يلتقيان مع السرية المصرفية، دخلت مسألة تعديل قانون السرية المصرفية في مواجهات شرسة مع الأطراف المنتفعين من وجودها"، وصولاً إلى إقرارها".

## ضاهر

وتحدث ضاهر عن سبب عدم إصدار قانون يقضي بإلغاء قانون السرية المصرفية بكل بساطة، فقال: "لقد عملنا في بداية عام 2020 خلال ولاية الوزير ماري كلود نجم على مشروع قانون من قبل وزارة العدل، وهو مقتضب بمادتين، تلغي الأولى السرية المصرفية وتبقي الثانية على السرية المهنية، لكنّ هذا المشروع رُفض وطلب دمج إقتراحات القوانين المقدمة من بعض النواب والكتل ضمن نص أوحده هو الذي سلك المسار العسير".  
وذكر بأن "السرية المصرفية التي كانت بموجب قانون العام 1956 مطلقة وشاملة ولا تُخرق إلا في حالات نادرة جداً ومستعصية، أصبحت بحكم الساقطة بالنسبة للأشخاص غير المقيمين بعد تطبيق المودل 2 (Model 2 IGA) من قانون الفاتكا الأميركي عام 2010 بالنسبة للأشخاص المشمولين به (US Persons)، وكذلك وبعد تفعيل التعاون الدولي لمحاربة التهريب الضريبي وتوقيع لبنان على المعاهدة المتعددة الأطراف للتعاون التقني في المجال الضريبي والمعروفة باسم ("the Convention" MAC) بموجب القانون رقم 55 تاريخ 2016/10/27. وقد تبعه القانون رقم 306 تاريخ 2022/10/28 الذي عدل أحكام قانون السرية المصرفية بشكل جذري لجهة تعزيز إجراءات ووسائل مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، وتعزيز إجراءات ووسائل مكافحة الفساد، وتعزيز الإمتثال الضريبي والحدّ من التهريب بما يتوافق مع المعايير الدوليّة، لا سيما من خلال إخراج بعض الفئات من تطبيق السرية المصرفية وعدم إستفادتها منها، وبالأخص الموظفين العامين والمسؤولين السياسيين والمصرفيين والمتعاقدين مع السلطات العامة وأصحاب الوسائل الإعلامية، ومن جهة ثانية من خلال عدم السماح للمصارف بأن تتدرج بسر المهنة أو بسرية المصارف المنصوص عليها في القانون تجاه بعض السلطات والهيئات كالقضاء المختص وهيئة التحقيق الخاصة والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد والإدارة الضريبية، إضافة إلى مصرف لبنان ولجنة الرقابة على المصارف والمؤسسة الوطنية لضمان الودائع".  
وأوضح أن "المستجد اليوم لا يتعلق برفع أو عدم رفع السرية المصرفية وتغيير النظام القائم كون هذا التعديل قد سبق وحصل عملياً على دفعات في السنوات 2010 و2016 و2022، فالموضوع ليس مسألة رفع أو عدم رفع السرية المصرفية في المطلق بل مجرد تعديل تقني لتدبير سبق أن أقرّه المجلس النيابي عام 2022 بموجب القانون الرقم 306 وهو على وجه التحديد إلغاء شرط صدور مرسوم ينظم الآلية بالنسبة للمعلومات التي يقتضي تسليمها إلى كل من المصرف المركزي ولجنة الرقابة على المصارف والمؤسسة الوطنية لضمان الودائع كما والسماح بإعطاء المعلومات دون تحديد حساب معين أو عميل معين بما في ذلك إصدار طلب عام بإعطاء معلومات عن جميع حسابات العملاء".

ورأى أن الكلام عن أن رفع السرية المصرفية يؤثر سلباً على الإقتصاد ويعيق الإستثمار وتوافد رؤوس الأموال "يعيد من المنطق والحقيقة ويُستعمل للتضليل وحماية المرتكبين". وأكد أن "إقرار قانون تعديل السرية المصرفية، على النحو المعروض والمطلوب من المجتمع الدولي، من شأنه، بخلاف ما يشاع، أن يعيد الثقة والصداقة للدولة اللبنانية وقد يخرجها (بعد اتخاذها التدابير الواجبة) من اللائحة الرمادية لمجموعة العمل المالي (FATF) واللائحة السوداء للإتحاد الأوروبي ويعيد إطلاق إقتصادها ويسهل جذب الرساميل والإستثمارات بفعل إرتياح وتعاون المؤسسات المالية والمصرفية الخارجية وكذلك الرسمية كون لبنان بلداً آمناً وأميناً وليس مرتعاً للمتهربين والمهربين والمخالفين. وبالتالي، لم تعد السرية المصرفية شيئاً مفيداً لجعل لبنان بلداً أكثر جاذبية".  
وعن مدى فاعلية التعديلات الأخيرة في تمكين السلطات القضائية والرقابية من الوصول إلى المعلومات المصرفية لمكافحة الجرائم المالية والتهريب الضريبي، شرح ضاهر أن "السرية المهنية المحكمة التي اعتمدها لبنان بدلاً من السرية المصرفية المطلقة، على غرار ما حصل في سويسرا، تمنع الإفشاء عن المعلومات إلى أي شخص وإن كان من المقربين غير المجاز لهم صراحةً وخطياً من

قبل صاحب الحساب، لكن السلطات المختصة مستثناة، إذ يمكنها الحصول على المعلومات في سياق قيامها بمهامها القضائية أو الإدارية، من تدقيق وكشف وسوى ذلك."

أما في يتعلق بالتهرب الضريبي، فأوضح ضاهر أن "تعديل قانون السرية المصرفية يعتبر أساساً لمواكبة المسار العالمي المناهض للممارسات المالية غير المشروعة (Illicit Financial Flows) ومكافحة الإقتصاد غير الشرعي."

وأشار إلى أن "قانون السرية المصرفية جعل من الصعب فرض الضرائب على الدخل وتحصيلها. فرغم الهدف الجدير بالثناء الذي برر عام 1956 إقرار قانون السرية المصرفية وخصوصاً لجهة جذب الإستثمارات وتحقيق النمو الإقتصادي وتشجيع تدفق رؤوس الأموال (...). إلا أن هذا القانون سهّل في المقابل التهرب الضريبي غير المشروع عن طريق إخفاء وعدم التصريح عن الأصول والأموال المنقولة المودعة لدى المصارف اللبنانية أو من خلالها وخصوصاً لجهتي الحسابات المصرفية الخاصة وإيرادات رؤوس الأموال المنقولة فضلاً عن التركات والذمم الإرثية؛ مما ألحق ضرراً بالمرودود الضريبي والإلتزام الطوعي."

وذكر بأن "السرية المصرفية شكّلت كذلك على مرّ السنين عقبة رئيسية تحول دون تحصيل الضرائب على الأرباح الرأسمالية التي يحققها المقيمون في الأراضي اللبنانية سواء في الداخل و/أو في الخارج، الأمر الذي أدى إلى فقدان مصدر مهم آخر من مصادر الإيرادات، فضلاً عن التأثير المباشر للسرية المصرفية على انخفاض الإيرادات المحصّلة من رسوم الإنتقال إذ تحظر السرية المصرفية المراقبة الفعالة على الحسابات المصرفية التي تنتقل إلى الورثة سيما من خلال الحسابات المشتركة (joint accounts)، مما يخلّ بأحد أهم العوامل الرادعة التي تحول دون دفع رسوم الإنتقال. وتُشكل الهبات المقنعة أيضاً ثغرة تُستخدم على نطاق واسع للتهرب الضريبي والتي تسهلها المعاملات المصرفية."

ولاحظ أن "قانون السرية المصرفية على النحو الذي كان معمولاً به، رغم حسناته وأفضاله، تسبّب من جهة أخرى في إضعاف المواطنة الضريبية وساهم في تعزيز ثقافة الفساد والإفلات من العقاب، إذ شجّع على التهرب الضريبي وترسيخ انعدام المساواة في توزيع الدخل والثروة، وأخفى أفعال الفاسدين والمتعدين على المال العام، وكذلك نسف التحقيقات في العديد من القضايا والجرائم المالية وأعاق التدقيق الجنائي في حسابات مصرف لبنان والمصارف، وأيضاً سمح بتهرب أموال النافذين إلى الخارج."

وأكد إمكان "الإفادة من قانون رفع السرية المصرفية من أجل تطبيق قوانين مكافحة الفساد والكشف عن المرتكبين ولا سيما لجهة إجراء جردة عامة وحيادية وأصولية للحسابات المصرفية وتدقيق جنائي ملازم."

وأوضح أن هذا التدقيق يمكن أن يشمل "المسؤولين والموظفين العموميين، عبر التدقيق بتصاريح الذمة المالية التي تم تقديمها من موظفي الفئة الرابعة وما فوق، ومقارنة حجم الحسابات المصرفية المسجلة باسمهم أو إسم من يلحظهم القانونان 2020/189 و2022/306 فضلاً عن أملاكهم الأخرى المنقولة وغير المنقولة التي يمكن تحديدها". وشدد على أن "هذا الإجراء يساعد في تنظيف القضاء أولاً لأنه يشمل القضاة"، مشيراً إلى أنه في قضية استقلالية القضاء ما يهم هو إستقلالية القاضي في عمله وعندما يحكم باسم الشعب اللبناني، لا استقلالية الجهاز القضائي وتفردة عن الدولة بحيث تصبح دكتاتورية القضاء بدل الإستقلالية مع قضاة مستبدين وفاسدين يمرحون بلا رقيب ولا حسيب. وعليه، فإن هذا الإجراء قد يساعد على فضح القضاة الفاسدين وتنقية الجسم."

كذلك يمكن أن يطال التدقيق "مسؤولي المصارف ومديريها، وخصوصاً أولئك الذين أفادوا من الهندسات المالية وسعر الصرف والتحويلات ما بعد ٢٠١٩/١٠/١٧"، و"كل الحسابات التي لم يتم تحريكها منذ زمن طويل وتُعرف بـ (dormant accounts)"، و"الحسابات التي يُشتبه أن جزءاً من أموالها ناتج عن مخالفات للأنظمة مثل التهرب الضريبي (...)"، و"كل الحسابات التي تكون الأموال فيها ناتجة عن أعمال غير مشروعة". وأضاف: "هنا من الضروري رفع السرية المصرفية بالكامل والتدقيق في كل الحسابات المصرفية لتحديد الودائع المشروعة المؤهلة للحماية والإسترداد بعيد تطبيق خطة إعادة هيكلة القطاع المصرفي، مع حفظ حق المتضررين بإجراء تسويات وفقاً للآليات التي تلحظها القوانين المرعية الإجراء."

وإذ لاحظ أن "كثيراً يتساءلون والبعض يشككون في ما إذا كانت التعديلات الأخيرة على قانون السرية المصرفية ستقودنا إلى طريق الخلاص، أي ستقود إلى المحاسبة والمساءلة واسترداد الأموال"، شدّد على أن "هذه التعديلات هي في الواقع الوسيلة وليست الغاية. بمعنى آخر هي الإزميل في يد النخات، وبالتالي المهم هو النخات. هل النخات سيقوم بالأمور المنتظرة منه، والمقصود بالنخات المراجع والهيئات الرسمية التي يُفترض بها أن تحقق وتحاسب وتسترجع وتردّ الأموال بواجبها وبمعالجة ما هو مطلوب منا من قبل الفاتف"، كالهيئة الوطنية لمكافحة الفساد والقضاء المختص ووزارة المالية". وأضاف: "إذا قامت بالعمل المطلوب منها، يمكننا أن نأمل خيراً."

## فحيلي

أما فحيلي، فقال إن "الأزمة المصرفية التي اندلعت عام 2019 (...) أثبتت أن الثقة التي كانت موجودة بالقطاع المصرفي كانت هشّة ومبنية على رمال متحركة أكثر مما هي مبنية على أسس صلبة."

ووصف قانون تعديل قانون السرية المصرفية بأنه "قانون تدوير الزوايا، ورأى أن "التعديل في القانون لا يعدل في الأداء إطلاقاً إذا لم يتم تحسين المناقبية المهنية وأداء المصرفيين الذين هم الممر الإلزامي لمحاربة الفساد". وأشار إلى أن القانون الجديد "لم يتضمن أي شيء يضع المصرفي وخصوصاً رئيس مجلس الإدارة على الصراط المستقيم."

وشدّد على أن "إعادة الثقة لن نحصل عليها بموجب قانون ولا بموجب قرار، بل نحصل عليها بموجب أداء."

ولاحظ أن "ثمة تعقيدات في ما يتعلق بطلبات رفع السرية المصرفية، جزء منها من داخل المؤسسة المصرفية، والجزء الآخر من السلطات الرقابية، وبالتالي إذا لم تتوافر مناقبية مهنية لمحاربة الفساد ومحاربة الجريمة المالية ضمن ما أدرج في القانون 2015/44، فلن نحقق النتيجة المرجوة من تعديل قانون السرية المصرفية، وسيبقى حبراً على ورق."

ورأى أن "في استطاعة المصارف اللبنانية أن تتحصن بالسرية المهنية وخصوصية البيانات لكي لا تفصح عن معلومات مطلوبة منها (...) من خلال طلب الأسباب الموجبة والمستندات بحجة حماية خصوصية المعلومات، وهيئة التحقيق الخاصة أعطتها هذه القوة."

وشدد على أن المشكلة تكمن "في غياب المناقبية المهنية"، داعياً إلى "محاسبة المصرفيين الذين ساهموا في وضع المصارف التجارية اللبنانية على لائحة العار، لأنهم اصل المشكلة، وليس القانون اللبناني أصل المشكلة"، مذكراً بأن "من صلاحيات لجنة الرقابة على المصارف والهيئة المصرفية العليا أن تضعا يديهما على أي مصرف مخالف، وهذا ما لم تفعله الهيئات الرقابية". ولاحظ أن "السلطة الرقابية لم تغرم يوماً مصرفاً لأنه ساهم في تبييض الأموال وتمويل الإرهاب".

وفسر ذلك بأن أعضاء لجنة الرقابة على المصارف يأتون إليها من مجالس إدارة المصارف "مما يؤدي إلى تضارب مصالح، إذ يكون لديهم ولاء مؤسسي (...). وعندما تنتهي ولايتهم يمكن أن يعودوا إلى الوظائف التي كانوا يشغلونها في المصارف" بعد فترة تبريد لمدة سنتين.

وقال: "أداء السلطة النقدية أوصلنا إلى تصنيف متعثر، وأداء هيئة التحقيق الخاصة أوصلنا إلى اللائحة الرمادية. وإذا كنا اليوم نريد إصلاح القطاع المصرفي، لا يمكن أن نصلحه بالكلام. فثمة أناس ساهموا في الأزمة، وثمة أناس سكتوا عن الأزمة، وثمة أناس أداروا الأزمة وعجزوا عن معالجتها، ولا أحد يتحدث عن الموضوع".

وتابع قائلاً: "كل ما يخص محاربة الفساد والجريمة المالية وفق القانون 2015/44 يوجد فيه دور لمصرف لبنان أكبر من دور القوانين والسلطة التشريعية. ولدى مصرف لبنان بكل فروع، سواء لجنة الرقابة على المصارف أو هيئة التحقيق الخاصة أو الهيئة المصرفية العليا، صلاحيات لمتابعة هذا الموضوع".


وأشار إلى أن "ضابط الامتثال في المصرف يُفترض به أن يتوجه مباشرة إلى هيئة التحقيق في شأن الحركات المشبوهة التي تحصل في أي حساب، من دون العودة إلى إدارته، ومن دون أن يمر برئيس مجلس الإدارة، ويفترض بالهيئة أن تقوم بمهامها في التحقق من هذه الحركة المشبوهة، لكن هذا الأمر لم يحصل قط، لأن رئيس مجلس الإدارة يهدد ضابط الامتثال بالمصرف من الخدمة".

وشدد على أن "التركيز على القانون يعني سلوك اتجاه خاطئ. فالمطلوب تفعيل صلاحيات مصرف لبنان، لأن مصرف لبنان كان شريكاً في المأساة التي يعيشها لبنان اليوم. وهو الذي أعطى إغراءات للمصارف لكي تمول العجز بالحكومات المتعاقبة رغم معرفته بالمخاطر التي يمكن أن تصل إليها المصارف، ورغم معرفته بأن المصارف تستعمل أموال المودعين. وهيئة التحقيق الخاصة برئاسة حاكم مصرف لبنان أيضاً غضت النظر عن ممارسات عدة أوصلت البنك اللبناني الكندي وجمال ترست بنك إلى الفناء وأوصلت لبنان إلى اللائحة الرمادية. ولذلك أعتقد أن مصرف لبنان هو الممر الإلزامي لمحاربة الفساد، وليس القوانين. القوانين تأتي في مرحلة لاحقة".

وأوضح أن "هيئة التحقيق الخاصة يجب أن تكون مستقلة عن المصرف المركزي، كما في كل دول العالم. أما لجنة الرقابة على المصارف، فلديها استقلالية عن مصرف لبنان، ولكنها ليست الاستقلالية المرجوة".

وخلص إلى القول "ما نحتاج إليه اليوم سلطة نقدية لا سلطنة نقدية، ومصرف لبنان تصرف بمنهجية ومنطق السلطنة".

<https://www.nna-leb.gov.lb/ar/economy/788871/%D9%85%D8%B9%D9%87%D8%AF-%D8%A8%D8%A7%D8%B3%D9%84-%D9%81%D9%84%D9%8A%D8%AD%D8%A7%D9%86-%D9%86%D8%B8-%D9%85-%D9%85%D8%B9-aldic-%D9%86%D8%AF%D9%88%D8%A9-%D8%B9%D9%86-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%B1%D9%8A>



## ندوة عن قانون السرية المصرفية المعدل لمعهد باسل فليحان

**المركزية-** نظم معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي اليوم بالتعاون مع الجمعية اللبنانية لحقوق المالكين (ALDIC) ندوة عبر منصة "زوم" بعنوان "قانون السرية المصرفية المعدل: بين مقتضيات الشفافية ومتطلبات الإصلاح المالي".

وتحدث في الندوة التي يشرفها الكاتبة والصحافية المتخصصة بالشأن الاقتصادي عزة الحاج حسن، الأستاذ المحاضر في قانون الضرائب والمالية العامة المحامي كريم ضاهر الذي رأى أن "إقرار قانون تعديل السرية المصرفية (...) يعيد الثقة والصدقية للدولة اللبنانية وقد يخرجها" من اللاتحتين الرمادية والسوداء "ويعيد إطلاق اقتصادها ويسهل جذب الرساميل والاستثمارات"، لكنه شدد على أن هذه التعديلات "هي الإزميل في يد النخات"، ويستلزم تالياً "قيام المراجع والهيئات الرسمية التي يفترض بها أن تحقق وتحاسب وتسترعج وترد الأموال بواجبها

وبمعالجة ما هو مطلوب منا من قبل الفاتف"، في حين اعتبر الباحث لدى كلية سليمان العليان لإدارة الأعمال (OSB) في الجامعة الأميركية في بيروت (AUB) الدكتور محمد إبراهيم فيحلي، أنه "قانون تدوير الزوايا"، مشدداً على أن الثقة لا تستعاد بواسطة التعديل في القانون بل "بتحسين المناقبيية المهنية وأداء المصرفيين" لأنهم "الممر الإلزامي لمكافحة الفساد". ودعا إلى "تفعيل صلاحيات مصرف لبنان" ليكون "سلطة نقدية لا سلطنة نقدية"، وإلى جعل "هيئة التحقيق الخاصة مستقلة عن المصرف المركزي.

### بساط

واستهلّت الندوة بكلمة ترحيبية لرئيسة المعهد لمياء المبيض بساط ذكرت فيها بأن "موضوع السرية المصرفية كان من المحزّات في لبنان لمدة طويلة، إذ كانت تُعدّ مصدراً للثقة بلبنان، في حين أن العالم كله اليوم بات يرى أن الثقة تنبع من الشفافية لا من السرية".

وأشارت إلى أن "الحاجة برزت في ظل الأزمات التي يعانها الاقتصاد اللبناني منذ سنوات إلى إعادة النظر في قانون السرية المصرفية، لا بهدف إلغائه، بل لتحريره من كونه أداة للإفلات من المحاسبة، وتحويله إلى أداة توازن بين حماية الخصوصية المصرفية ومتطلبات الشفافية والمساءلة".

ولاحظت أن "السرية المصرفية لم تعد ركيزة استقرار في بيئة يسودها انعدام الثقة وتفكك فيها أدوات الرقابة، بل تحوّلت إلى عبء على الاقتصاد الوطني. من هنا، أصبحت التعديلات على القانون ضرورة ملّحة، خصوصاً في ضوء الضغوط الدولية".


ورأت أن "تعديلات عام 2022 شكّلت خطوة أولى نحو تكبيف القانون مع المعايير الدولية، من خلال فرض رقابة أوسع وتعزيز الشفافية. أما تعديلات عام 2025، فقد جاءت ليس فقط استجابة لمطلب رئيسي من صندوق النقد الدولي والمجتمع الدولي، ولكن من أجل السير بجديّة نحو الشروط الأساسية المطلوبة من بلد أصبحت أنظمتها غير متوافقة مع المعايير الدولية".

<https://almarkazia.com/ar/%D9%86%D8%AF%D9%88%D8%A9-%D8%B9%D9%86-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%81%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D8%AF%D9%91%D9%84-1>



## معهد باسل فليحان نظم مع ALDIC ندوة عن قانون السرية المصرفية المعدل

18 يونيو 2025



معهد باسل فليحان نظم مع ALDIC ندوة عن قانون السرية المصرفية المعدل

كرم معاهد القانون تعديل السرية المصرفية بعدة الثقة والسفدية للدولة اللبنانية وقد أجمعها من الكائنات الرأبانية والنموذجة [2] قامت هيئات التدقيق والمحاسبة بواجبها وتكلفتها ما هو مطلوب منا من قبل الـ"ALDIC".

السفدية الثقة أستاذة تخصص المحاسبة المهنية وأستاذة المحاسبين  
ويجب تعديل ملامح مصرف لبنان لتكون "سلطة تقدم لا سلطة تخضع"


نظم معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي اليوم الأربعاء بالتعاون مع الجمعية اللبنانية لتدقيق المحاسبين (ALDIC) ندوة عبر منصة "زوم" بعنوان "القانون السرية المصرفية المعدل: بين متغيرات الشفافية وانتقادات الإصلاح المالي".  
وتحدث في الندوة التي بشرتها اللجنة والمشاركة المتكاملة بالشأن الاقتصادي عزة الحاج حسن، الأستاذة المعاصرة في القانون التجاري والمالية العامة المحاسب كرم صاهر الذي رأى أن "إقرار قانون تعديل السرية المصرفية (2) بعدة الثقة والسفدية للدولة اللبنانية وقد أجمعها من الكائنات الرأبانية والنموذجة" ويعد إطلاق الاقتصاد وسهّل مآب الرعايل والانتعاشات، لكنه شكك على أن هذه التعديلات "هي الأزميل في يد التكتلات"، ويمنهج تالياً "المرامع والمقدمات الرسمية التي تخضع بها أن تعاقب وتماثل، وتندرج وترد الأحوال بواجبها وعملها ما هو مطلوب منا من قبل الطالب"، في حين اعتبر الباحث لدى كلية سليمان العليان لإدارة الأعمال (DSB) في الجامعة الأمريكية في بيروت، (ALDI) الدكتور محمد إبراهيم العنبر، أنه "القانون توير الرأبانية"، مشككاً على أن الثقة لا أستاذة بواسطة التعديل في القانون بل "تخصيص المقابلة المهنية وأستاذ المحاسبين" كالم "المصر الإرامن لمكافحة الفساد" وهذا إلى "تعديل ملامح مصرف لبنان" ليكون "سلطة تقدم لا سلطة تخضع"، وإلى عمل "هيئة التدقيق العامة مستقلة عن المصرف المركزي".

### تساءل

وأسئلة الندوة بكلمة ترحيبية لرئيسة المعهد لعماد المشرف بساطة ذكرت فيها أن "موضوع السرية المصرفية كان من المعتمات في لبنان لعهد طويل، إذ كانت أخت عمدياً للثقة بلبنان، في حين أن العالم كله اليوم بات يرى أن الثقة تنبع من الشفافية لا من السرية".  
وأشارت إلى أن "كعادة بروت في ظل الأزمات التي يعانيها الاقتصاد اللبناني منذ سنوات إلى إعادة النظر في قانون السرية المصرفية، لا يهدف إلقاء بل لتعديده من كونه أداة لإفلات من المحاسبة، وتحويله إلى أداة توازن بين حماية الخصوصية المصرفية ومتطلبات الشفافية والمساءلة"، ولا عطف أن "السرية المصرفية لم تعد ركيزة استقرار في بنك بسببها تقدم الثقة وثقلها، فهي أدوات الرقابة بل تحولت إلى عصب على الاقتصاد الوطني، من هنا أصبحت التعديلات على القانون ضرورة فطرية، خصوصاً في ضوء التطورات الدولية".  
ورأت أن "تعديات عام 2022 شكّلت خطوة أولى نحو تكيف القانون مع المتغيرات الدولية، من خلال فرض رقابة أوسع وتعزيز الشفافية، أما تعديلات عام 2025، فقد جاءت ليس فقط استجابة لمطلب رئيسي من صندوق النقد الدولي والمجتمع الدولي، ولكن من أجل تيسير عملية نمو الشروط الأساسية المطلوبة من بلد أصبحت أطلعت عبر متوافقة مع المتغيرات الدولية".  
وشكّلت على أن "تعديل القانون السرية المصرفية، رغم كونه خطوة في اتجاهه الصحيح، لن يكون كافياً ما لم يترجح صحن خطة إصلاحية شاملة تشمل إعادة هيكلة القطاع المصرفي، تحديث الضمان وتوزيعها بشكل عادل، إصلاح النظام المصرفي، وتعزيز استقلالية المؤسسات الرقابية والتضام من دون ذلك، ينشئ هذه التعديلات مجرد إصلاح نظري يفتقر إلى مقومات التنفيذ الفعلي".

### الحاج حسن

وأكدت الحاج حسن في مقدمتها أن "القانون السرية المصرفية شكّل منذ إقراره عام 1956 ركيزة لعطب الرعايل والانتعاشات، لكن مع تساعد الأزمة العالمية والاقتصادية منذ عام 2019 تحول القانون إلى أداة لتعطيل الشفافية والمحاسبة وشكّل بشكل أو بآخر عطاء للتسار، ومن هنا برزت الحاجة الماسة لإصلاح السرية المصرفية وتحويلها من أداة لتعطيل الشفافية والمحاسبة إلى أداة لتفعيلها".  
وأشارت إلى "مسار طويل ومعقد" لعقد رفع السرية المصرفية "رغم شكك وأيق تضاربات المصالح داخل السلطة"، بعدة "الخطوة المعهولة جداً" المتخذة في إقرار قانون عام 2022 الذي "كفص توضع ملامح الهيئات الرقابية لإقرار السرية المصرفية في حالات محددة ومحصورة"، وصولاً إلى إقرار القانون بإع السرية المصرفية بشكلها الواسع سنة 2025 "في ظل حارة لبنان العامة لدعم الدولي" وهي السلطة المالية إلى "أحداث جديتها في الإصلاح لتجتمع كقوى، وأصافت "كل إصلاح ومكافحة الفساد لا يخلو عن السرية المصرفية، دخلت مساعاً تعديل قانون السرية المصرفية في مواهبها شرسة مع الأطراف المعتنقين من وجهها"، وصولاً إلى إقرارها



تقدم معهد باسل فيلجان العالمي والاقتصادي أمس بالتعاون مع الجمعية المالية لحقوق المستهلكين (ALDIC) ندوة عبر منصة "زوم" بعنوان "قانون السرية المصرفية الممثل: بين مقتضيات الشفافية ومقتضيات الإصباح المالي".  
وتحدثت في الندوة التي بشرتها الكاتبة والصحافية المتخصصة بالأمور الاقتصادية حرة الحاج حسن، الأستاذة المحاضرة في قانون الضرائب والمالية العامة المحامي كريم عاشر التي رأى أن "إقرار قانون تعديل السرية المصرفية (...) بعد الثقة والشفافية للدولة المالية وقد خرجها" من اللاحق الزمانية والسوداء "ويعد إطلاق الاقتصاد وسهل جذب الراسمال والاستثمارات" لكنه هذه على أن هذه التعديلات هي الإزيميل في بد الختات" ويستأنم تألياً "قيام المراجع والهيئات الرسمية التي يخترض بها أن تحقق وتحاسب وتسترجع وترة الأموال بواجبها

بساط  
والمثلت الندوة بكلمة ترحيبية لرئيسة المعهد لعلاء المنض بساط ذكرت فيها بأن "موضوع السرية المصرفية كان من المحزمات في لبنان لمدة طويلة، إذ كانت تُمدّ مصدراً للثقة بلبنان، في حين أن العالم كله اليوم بات يرى أن الثقة تبع من الشفافية لا من السرية".  
وأشارت إلى أن "الحاجة برزت في ظل الأزمات التي يعانيها الاقتصاد اللبناني منذ سنوات إلى إعادة النظر في قانون السرية المصرفية، لا بهدف إلغائه، بل لتحريره من كونه أداة للإفلات من المحاسبة، وتحويله إلى أداة توازن بين حماية الخصوصية المصرفية ومقتضيات الشفافية والمساءلة".  
ولاحظت أن "السرية المصرفية لم تعد ركيزة استقرار في بيئة يسودها انعدام الثقة وتفكك فيها أدوات الرقابة، بل تحولت إلى عبء على الاقتصاد الوطني، من هنا أصبحت التعديلات على القانون ضرورة فحقة، خصوصاً في ضوء الضغوط الدولية".

الحاج حسن  
وتذكرت الحاج حسن في مقدمتها بأن "القانون السرية المصرفية شكّل منذ إقراره عام 1956 ركيزة لجذب الراسمال والاستثمارات، لكن مع تصاعد الأزمة المالية والاقتصادية منذ عام 2019 تحول القانون إلى أداة لتعطيل الشفافية والمحاسبة وشكل بشكل أو بآخر غطاء للفساد ومن هنا برزت الحاجة الملحة لرفع السرية المصرفية وتحوّل المسألة لمطلب وطني ودولي تحت عناوين مكافحة الفساد واسترداد الأموال المفقودة".

وأشارت إلى "إسراع طویل ومعتد" لرفع السرية المصرفية "ارتبط بشكل وثيق بتضارب المصالح داخل السلطة" حاضر  
وتحدثت عاشر عن سبب عدم إصدار قانون يقضي بإلغاء قانون السرية المصرفية بكل بساطة، فقالت: "قد فعلنا في بداية عام 2020 خلال ولاية الوزارة ماري كلود نجم على مشروع قانون من قبل وزارة العمل، وهو مقترح بمادتين، تُلغى الأولى السرية المصرفية وتُلغى الثانية على السرية المهنية، لكن هذا المشروع رفض وطلب مدح إقتراحات القوانين المقدمة من بعض النواب والكل ضمن نص أوجد هو الذي سلط الصغار الصبر".

وأوضح أن "المستجد اليوم لا يتعلق برفع أو عدم رفع السرية المصرفية وتقسيم النظام القائم كون هذا التعديل قد سبق وحصل عملياً على دفعات في السنوات 2010 و2016 و2022، فالنموذج ليس مسألة رفع أو عدم رفع السرية المصرفية في المنطق بل مجرد تعديل تقني لتدبير سبق أن أقره المجلس المناهض عام 2022 بموجب القانون الرقم 306 وهو على وجه التحديد إلغاء شرط صدور مرسوم بنظم آلية بالنسبة للمعلومات التي يقتضي تسليمها إلى كل من المصرف المركزي و لجنة الرقابة على المصارف والمؤسسات الوطنية لضمان الوالدع كما والسماح بإعطائه المعلومات دون تحديد حساب معين أو عمل معين بما في ذلك إصدار طلب عام بإعطائه معلومات عن جميع حسابات العملاء".

ورأى أن الكلام عن أن رفع السرية المصرفية يؤثر سلباً على الإقتصاد ويعيق الإستثمار.  
وتذكرت بأن "السرية المصرفية شكّلت كذلك على مرّ السنين عقبة رئيسة تحول دون تحصيل الضرائب على الأرباح الرأسمالية التي يحققها المقيمون في الأراضي المالية سواء في الداخل أو في الخارج، الأمر الذي أدى إلى فقدان مصدر مهم آخر من مصادر الإيرادات، فضلاً عن التأثر المباشر للسرية المصرفية على انخفاض الإيرادات الخفية من رسوم الانتقال إذ تنظر السرية المصرفية العراقية الفعالة على الحسابات المصرفية التي تنتقل إلى الورثة سيما من خلال الحسابات المشتركة".  
وإن لاحظ أن "كثيراً منسالمون والمنض يتكفون في ما إذا كانت التعديلات الأخيرة على قانون السرية المصرفية مستوفدة إلى طريق

<https://www.elsharkhonline.com/%d9%86%d8%af%d9%88%d8%a9-%d8%b9%d9%86-%d9%82%d8%a7%d9%86%d9%88%d9%86-%d8%a7%d9%84%d8%b3%d8%b1%d9%8a%d8%a9-%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%b5%d8%b1%d9%81%d9%8a%d8%a9-%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%b9%d8%af%d9%91%d9%84-%d9%84%d9%85%d8%b9%d9%87%d8%af-%d8%a8%d8%a7%d8%b3%d9%84-%d9%81%d9%84%d9%8a%d8%ad%d8%a7%d9%86/2025/06/19/%d8%a5%d9%82%d8%aa%d8%b5%d8%a7%d8%af>

## ندوة عن قانون السرية المصرفية المعدل لمعهد باسل فليحان



من ندوة قانون السرية المصرفية

نظم معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي أمس بالتعاون مع الجمعية اللبنانية لحقوق المكنلين (ALDIC) ندوة عبر منصة «زوم» بعنوان «قانون السرية المصرفية المعدل، بين مقتضيات الشفافية ومقتضيات الإصلاح المالي».

وتحدث في الندوة التي يترتها الكتابة الصحافية المتخصصة بالشأن الاقتصادي عزه الحاج حسن، الأستاذ المحاضر في قانون الضرائب وإثابة العامة للحامي كريم شاهر الذي رأى أن «إقرار قانون تعديل السرية المصرفية (...) يبيد الثقة والصدقية للدولة اللبنانية وقد يُخرجها» من الائتحتين الرمادية والسوداء» ويبيد إطلاق اقتصادها ويسهل جذب الراسمائل والاستثمارات». لكنه شدّد على أن هذه التعديلات «هي الإزميل في يد الخنازير» ويستلزم تألياً «قيام المراجع والهيئات الرسمية التي يُفرض بها أن تحقق وتحاسب وتسلّم وترد الأموال بواجبها

بساط

واستُهلّت الندوة بكلمة ترحيبية لرئيسة المعهد نياء البليش بساط ذكرت فيها بأن «موضوع السرية المصرفية كان من المحرمات في لبنان لمدة طويلة، إذ كانت تُعدّ مصدرراً للثقة بلبنان، في حين أن العالم كله اليوم بات يرى أن الثقة تنبع من الشفافية لا من السرية».

وأشارت إلى أن «الحاجة برزت في ظل الأزمات التي يعايتها الاقتصاد اللبناني منذ سنوات إلى إعادة النظر في قانون السرية المصرفية، لا بهدف إلغائه بل تحريرها من كونه أداة للإفلات من المحاسبة، وتحويله إلى أداة توازن بين حماية الخصوصية المصرفية ومقتضيات الشفافية والمساءلة».

والأخيراً أن «السرية المصرفية لم تعد ركيزة استقرار في بيئة يسودها انعدام الثقة وتشكك فيها أدوات الرقابة، بل تحوّلت إلى عبء على الاقتصاد الوطني» من هذا أصبحت التعديلات على القانون ضرورة مُخلّة، خصوصاً في ضوء الضغوط

والبحس يشككون في ما إذا كانت التعديلات «الأخيرة على قانون السرية المصرفية ستقودنا إلى طريق الخلاص، أي ستقودنا إلى التحاسبة والمساءلة واسترداد الأموال»- شدّد على أن «هذه التعديلات هي في الواقع الوسيلة وليست الغاية»- يعني آخر هي الإزميل في يد الخنازير»- وبالتالي اللهم هو الخنازير»- هل الخنازير سيقيم بالأموور المتطرقة منه، والمقصود بالخنازير المراجع والهيئات الرسمية التي يُفرض بها أن تحقق وتحاسب وتسلّم وترد الأموال بواجبها وبمعالجة ما هو مطلوب منا من قبل الخنازير»- كالمهنة المختصة لمكافحة الفساد والقضاء المختص ووزارة المالية»- وأضاف: «إذا قامت بالعمل المطلوب منها، يمكننا أن نأمل خيراً».

فحيلي

أما فحيلي، فقال إن «الأزمة المصرفية التي اندلعت عام ٢٠١٩ (...) أثبتت أن الثقة التي كانت موجودة بالنظام المصرفي كانت هشّة ومبنية على دعائم متحركة أكثر مما هي عينية على أسس صلبة».

ووصف قانون تعديل قانون السرية المصرفية بأنه «قانون تدوير الزوايا، ورأى أن «التعديلات في القانون لا يعدل في الآداء إطلاقاً إذا لم يتم تحسين لثقافية المهنة وأداء المصرفيين الذين هم الحجر الإلزامي لمحاربة الفساد»- وأشار إلى أن القانون الجديد «لم يتضمن أي شيء يفتح المصرفي وخصوصاً رئيس مجلس الإدارة على المراجعة للمستقيم».

قد سبق وحصل عملياً على دفعات في السنوات ٢٠١٠-٢٠١٦ و ٢٠٢٢. فللموضوع ليس مسألة رفع أو عدم رفع السرية المصرفية في الإطلاق بل مجرد تعديل تقني لتدريج سبق أن أقره المجلس النيابي عام ٢٠٢٢ بموجب القانون الرقم ٢٠٦ وهو على وجه التحديد إلغاء شرط صدور مرسوم ينظم الآلية بالنسبة للمعلومات التي يقتضي تسليمها إلى كل من المصرف المركزي ولجنة الرقابة على المصارف والمؤسسة الوطنية لضمان الوثائق كما والسماح بإعطاء المعلومات دون تحديد حساب معين أو عميل معين بما في ذلك إصدار طلب عام بإعطاء معلومات عن جميع حسابات العملاء».

ورأى أن الكلام عن أن رفع السرية المصرفية يؤثر سلباً على الاقتصاد و«يقطع الإستمارة»- وذكر بأن «السرية المصرفية شكّلت كذلك على مرّ السنين علية رتبسة تحول دون تحصيل الضرائب على الأرباح الرأسمالية التي يحفظها المكيثيون في الأراضي اللبنانية سواء في الداخل أو في الخارج، الأمر الذي أدى إلى فقدان مصدر مهم آخر من مصادر الإيرادات»- فهداً عن التأثير المباشر لسرية المصرفية على تخفيض الإيرادات المُحتملة من رسوم الإئتمان إذ تحظر السرية المصرفية لمراقبة المعاملة على الحسابات المصرفية التي تنتقل إلى الورتة سيما من خلال الحسابات المشوّكة»- وإذا لاحظ أن «كثيراً يتساءلون

الدولية».

الحاج حسن

وذكرت الحاج حسن في مقدمتها بأن «قانون السرية المصرفية شكّل منذ إقراره عام ١٩٥٦ ركيزة تجذب الراسمائل والاستثمارات، لكن مع تصاعد الأزمة المالية والاقتصادية منذ عام ٢٠١٩ تحوّل القانون إلى أداة لتعطيل الشفافية والمحاسبة وشكّل بشكل أو بآخر عطاء للفساد، ومن هنا برزت الحاجة الملحة لرفع السرية المصرفية وتحوّلت لمسألة يُطلب وطني ودولي تحت عنوانين مكافحة الفساد واسترداد الأموال للمهوبة».

وأشارت إلى «مسار طويل ومعقد» للثقة رفع السرية المصرفية «ارتبط بشكل وثيق بتضارب المصالح داخل السلطة»- شاهر

وتحدث شاهر عن سبب عدم إصدار قانون يلغي إلغاء قانون السرية المصرفية بكل بساطة، فقال: «لقد عملنا في بداية عام ٢٠٢٠ خلال ولاية الوزيرة عازي كلود نجم على مشروع قانون من قبل وزارة العدل، وهو مقتضب ومادني»- تلقى الأولى السرية المصرفية وتُلقى الثانية على السرية المهنية»- لكنّ هذا المشروع رفض وطُلب دمج مقترحات القوانين للخدمة من بعض النواب والكثّل ضمن نصّ أوجد هو الذي سلك لِمَسار الصبر»-.

وأوضح أن «المستجد اليوم لا يتعلق برفع أو عدم رفع السرية المصرفية وتغيير النظام القائم كون هذا التعديل

# المنتشر

معهد باسل فليحان تطمّن مع ALDIC ندوة عن قانون السرية المصرفية المعتل :

2025, 19 يونيو | 23 يونيو

**كريم ظاهر: قانون تعديل السرية المصرفية يعيد الثقة والصدقية للدولة اللبنانية  
وقد يُخرجها من اللاتحتين الرمادية والسوداء إذا قامت هيئات التحقيق والمحاسبة  
بواجبها وعالجت ما هو مطلوب منا من قبل الـ"فاتف"**

**فحيلي: الثقة تُستعاد بتحسين المناقبة المهنية وأداء المصرفيين  
ويجب تفعيل صلاحيات مصرف لبنان ليكون "سلطة نقدية لا سلطنة نقدية"**

almontasher > تطمّن معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي اليوم الأربعاء بالتعاون مع الجمعية اللبنانية لحقوق المكلفين (ALDIC) ندوة عبر منصة "زوم" بعنوان "قانون السرية المصرفية المعتل: بين مقتضيات الشفافية ومتطلبات الإصلاح المالي".

وحدث في الندوة التي يترأسها الكاتبة الصحفية المتخصصة بالشأن الاقتصادي عزة الحاج حسن، الأستاذ المحاضر في قانون الضرائب والمالية العامة المحامي كريم ظاهر الذي رأى أن "إقرار قانون تعديل السرية المصرفية (...) يعيد الثقة والصدقية للدولة اللبنانية وقد يُخرجها" من اللاتحتين الرمادية والسوداء "ويعيد إطلاق اقتصادها ويسهل جذب الرساميل والاستثمارات"، لكنه شكك على أن هذه التعديلات "هي الإزميل في يد السلطات"، ويستلزم تالياً "قيام المراجع والهيئات الرسمية التي يفترض بها أن تحقق وتحاسب وتفرجح وعزّد الأموال بواجبها

وبمعالجة ما هو مطلوب منا من قبل الفاتف"، في حين اعتبر الباحث لدى كلية سليمان العليان لإدارة الأعمال (QSB) في الجامعة الأميركية في بيروت (AUB) الدكتور محمد إبراهيم فحيلي، أنه "قانون تنوير الزوايا"، مشدداً على أن الثقة لا تُستعاد بواسطة التحليل في القانون بل "بتحسين المناقبة المهنية وأداء المصرفيين" لأنهم "المعر الإلزامي لمكافحة الفساد". ودعا إلى "تفعيل صلاحيات مصرف لبنان" ليكون "سلطة نقدية لا سلطنة نقدية"، وإلى جعل "هيئة التحقيق الخاصة" مستقلة عن المصرف المركزي.

## بساط

واسُئلت الندوة بكلمة ترحيبية لرئيسة المعهد لمياء المبيض بساط دُكرت فيها بأن "موضوع السرية المصرفية كان من المحرّمات في لبنان لمدة طويلة، إذ كانت تُعدّ مصدرراً للثقة بلبنان، في حين أن العالم كله اليوم بات يرى أن الثقة تنبع من الشفافية لا من السرية".

وأشارت إلى أن "الحاجة برزت في ظل الأزمات التي يعانيها الاقتصاد اللبناني منذ سنوات إلى إعادة النظر في قانون السرية المصرفية، لا بهدف إلغائه، بل لتحريره من كونه أداة للإفلات من المحاسبة، وتحويله إلى أداة توازن بين حماية الخصوصية المصرفية ومتطلبات الشفافية والمساءلة".

ولاحظت أن "السرية المصرفية لم تعد ركيزه استقرار في بيئة يسودها انعدام الثقة وتفكك فيها أدوات الرقابة، بل تحوّلت إلى صعب على الاقتصاد الوطني. من هنا، أصبحت التعديلات على القانون ضرورة ملّكة، خصوصاً في ضوء الضغوط الدولية".

ورأت أن "تعديلات عام 2022 شكّلت خطوة أولى نحو تكيف القانون مع المعايير الدولية، من خلال فرض رقابة أوسع وتعزيز الشفافية. أما تعديلات عام 2025، فقد جاءت ليس فقط استجابة لمطلب رئيسي من صندوق النقد الدولي والمجتمع الدولي، ولكن من أجل السير بجذبة نحو الشروط الأساسية المطلوبة من بلد أصبحت أنظمتها عبر موافقة مع المعايير الدولية".

وشكّلت على أن "تعديل قانون السرية المصرفية، رغم كونه خطوة في الاتجاه الصحيح، لن يكون كافياً ما لم يُدرج ضمن خطة إصلاحية شاملة تشمل: إعادة هيكلة القطاع المصرفي، تحديد الضائر وتوزيعها بشكل عادل، إصلاح النظام الضريبي، وتعزيز استقلالية المؤسسات الرقابية والقضائية. من دون ذلك، سيبقى هذه التعديلات مجرد إصلاح نظري يفقر إلى مقومات التنفيذ العملي".

## الحاج حسن

<https://almontasher.com/%d9%85%d8%b9%d9%87%d8%af-%d8%a8%d8%a7%d8%b3%d9%84-%d9%81%d9%84%d9%8a%d8%ad%d8%a7%d9%86-%d9%86%d8%b8%d9%91%d9%85-%d9%85%d8%b9-aldic-%d9%86%d8%af%d9%88%d8%a9-%d8%b9%d9%86-%d9%82%d8%a7%d9%86%d9%88/>

## قانون السرية المصرفية في ندوة لمعهد باسل فليحان وALDIC

المدن - اقتصاد | الخميس 2025/06/19

نظّم معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي، بالتعاون مع الجمعية اللبنانية لحقوق المكلفين (ALDIC) ندوة عبر منصة "زوم" بعنوان "قانون السرية المصرفية المعدّل: بين مقتضيات الشفافية ومتطلبات الإصلاح المالي". وتحدث في الندوة، التي أدارتها الكاتبة والصحافية المتخصصة بالشأن الاقتصادي، الزميلة عزة الحاج حسن، الأستاذ المحاضر في قانون الضرائب والمالية العامة المحامي كريم ظاهر الذي رأى أن "إقرار قانون تعديل السرية المصرفية (...) يعيد الثقة والصدقية للدولة اللبنانية وقد يُخرجها من اللاتحتين الرمادية والسوداء، ويعيد إطلاق اقتصادها ويسهل جذب الرساميل والاستثمارات"، لكنه شدّد على "أن هذه التعديلات هي الإزميل في يد النخّات"، ويستلزم تالياً "قيام المراجع والهيئات الرسمية التي يُفترض بها أن تحقق وتحاسب وتسترجع وتردّ الأموال بواجبها وبمعالجة ما هو مطلوب منا من قبل الفاتف"، في حين اعتبر الباحث لدى كلية سليمان العليان لإدارة الأعمال (OSB) في الجامعة الأميركية في بيروت (AUB) الدكتور محمد فحيلي، أنه "قانون تدوير الزوايا"، مشدداً على "أن الثقة لا تُستعاد بواسطة التعديل في القانون بل "بتحسين المناقبة المهنية وأداء المصرفيين" لأنهم "الممر الإلزامي لمكافحة الفساد". ودعا إلى "تفعيل صلاحيات مصرف لبنان" ليكون "سلطة نقدية لا سلطنة نقدية"، وإلى جعل "هيئة التحقيق الخاصة مستقلة عن المصرف المركزي".

### بساط

استهلّت الندوة بكلمة ترحيبية لرئيسة المعهد لمياء المبيّض بساط ذكّرت فيها بأن "موضوع السرية المصرفية كان من المحرّمات في لبنان لمدة طويلة، إذ كانت تُعدّ مصدرراً للثقة بلبنان، في حين أن العالم كله اليوم بات يرى أن الثقة تنبع من الشفافية لا من السرية". وأشارت إلى أن "الحاجة برزت في ظل الأزمات التي يعانها الاقتصاد اللبناني منذ سنوات إلى إعادة النظر في قانون السرية المصرفية، لا بهدف إلغائه، بل لتحريره من كونه أداة للإفلات من المحاسبة، وتحويله إلى أداة توازن بين حماية الخصوصية المصرفية ومتطلبات الشفافية والمساءلة". ولاحظت أن "السرية المصرفية لم تعد ركيزة استقرار في بيئة يسودها انعدام الثقة وتفكك فيها أدوات الرقابة، بل تحوّلت إلى عبء على الاقتصاد الوطني. من هنا، أصبحت التعديلات على القانون ضرورة ملحة، خصوصاً في ضوء الضغوط الدولية". ورأت بساط أن "تعديلات عام 2022 شكّلت خطوة أولى نحو تكييف القانون مع المعايير الدولية، من خلال فرض رقابة أوسع وتعزيز الشفافية. أما تعديلات عام 2025، فقد جاءت ليس فقط استجابة لمطلب رئيسي من صندوق النقد الدولي والمجتمع الدولي، ولكن من أجل السير بجديّة نحو الشروط الأساسية المطلوبة من بلد أصبحت أنظمتها غير متوافقة مع المعايير الدولية". وشدّدت على أن "تعديل قانون السرية المصرفية، رغم كونه خطوة في الاتجاه الصحيح، لن يكون كافياً ما لم يُدرج ضمن خطة إصلاحية شاملة تشمل: إعادة هيكلة القطاع المصرفي، تحديد الخسائر وتوزيعها بشكل عادل، إصلاح النظام الضريبي، وتعزيز استقلالية المؤسسات الرقابية والقضائية. من دون ذلك، ستبقى هذه التعديلات مجرد إصلاح نظري يفتقر إلى مقومات التنفيذ العملي".

### الحاج حسن

وذكّرت الحاج حسن في تقديمها للندوة، أن "قانون السرية المصرفية شكّل منذ إقراره عام 1956 ركيزة لجذب الرساميل والاستثمارات، لكن مع تصاعد الأزمة المالية والاقتصادية منذ عام 2019 تحوّل القانون إلى أداة لتعطيل الشفافية والمحاسبة وشكّل بشكل أو بآخر غطاء للفساد، ومن هنا برزت الحاجة الملحة لرفع السرية المصرفية وتحوّل المسألة لمطلب وطني ودولي

<https://www.almodon.com/economy/2025/6/19/%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%81%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D9%86%D8%AF%D9%88%D8%A9-%D9%84%D9%85%D8%B9%D9%87%D8%AF-%D8%A8%D8%A7%D8%B3%D9%84-%D9%81%D9%84%D9%8A%D8%AD%D8%A7%D9%86-%D9%88aldic>

# الدورة الاقتصادية

## مجلة اقتصادية عربية



## معهد باسل فليحان نظّم مع ALDIC ندوة عن قانون السرية المصرفية المعدّل

- كريم ظاهر: قانون تعديل السرية المصرفية يعيد الثقة والصدقية للدولة اللبنانية وقد يُخرجها من اللاحثين الرمادية والسوداء إذا قامت هيئات التحقيق والمحاسبة بواجبها وعالجتها ما هو مطلوب منا من قبل الـ"فاتن"
- فحيلي: الثقة تُستعاد بتحسين المناقبة المهنية وأداء المصرفيين ويجب تمهيد صلاحيات مصرف لبنان ليكون "سلطة نقدية لا سلطنة نقدية"

نظّم معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي يوم أمس الأربعاء، بالتعاون مع الجمعية اللبنانية لحقوق المكلفين (ALDIC) ندوة عبر منصة "زوم" بعنوان "قانون السرية المصرفية المعدّل: بين مقتضيات الشفافية ومتطلبات الإصلاح المالي".

وتحدث في الندوة التي يسهّرها الكاتبة والصحافية المتخصصة بالشأن الاقتصادي عزة الحاج حسن، الأستاذة المحاضرة في قانون الضرائب والمالية العامة المحامي كريم ظاهر الذي رأى أن "إقرار قانون تعديل السرية المصرفية (...) يعيد الثقة والصدقية للدولة اللبنانية وقد يُخرجها" من اللاحثين الرمادية والسوداء "ويعيد إطلاق اقتصادها ويسهل جذب الرساميل والاستثمارات"، لكنه شدّد على أن هذه التعديلات "هي الإزميل في يد النخّات"، ويستلزم تالياً "قيام المراجع والهيئات الرسمية التي يُفترض بها أن تحقق وتحاسب وتسترجع وتردّ الأموال بواجبها


وبمعالجة ما هو مطلوب منا من قبل الفاتن"، في حين اعتبر الباحث لدى كلية سليمان العليان لإدارة الأعمال (OSB) في الجامعة الأميركية في بيروت (AUB) الدكتور محمد إبراهيم فحيلي، أنه "قانون تدوير الزوايا"، مشدداً على أن الثقة لا تُستعاد بواسطة التعديل في القانون بل "بتحسين المناقبة المهنية وأداء المصرفيين" لأنهم "الامر الإلزامي لمكافحة الفساد"، ودعا إلى "تفعيل صلاحيات مصرف لبنان" ليكون "سلطة نقدية لا سلطنة نقدية"، وإلى جعل "هيئة التحقيق الخاصة مستقلة عن المصرف المركزي.

### بساط

واستهلّت الندوة بكلمة ترحيبية لرئيسة المعهد لمياء الميّم بساط ذكّرت فيها بأن "موضوع السرية المصرفية كان من المعزّجات في لبنان لمدة طويلة، إذ كانت تُعدّ مصدراً للثقة بلبنان، في حين أن العالم كله اليوم بات يرى أن الثقة تنبع من الشفافية لا من السرية".

وأشارت إلى أن "الحاجة برزت في ظل الأزمات التي يعانيها الاقتصاد اللبناني منذ سنوات إلى إعادة النظر في قانون السرية المصرفية، لا بهدف إلغائه، بل لتحريره من كونه أداة للإفلات من المحاسبة، وتحويله إلى أداة توازن بين حماية الخصوصية المصرفية ومتطلبات الشفافية والمساءلة".

<https://www.ad-dawra.com/2025/06/19/68004/>



## ندوة عن قانون السرية المصرفية المعدل

نظم معهد باسل فلتمان المالي والاقتصادي الأربعة بالتعاون مع الجمعية اللبنانية لحقوق المكلفين (ALDIC) ندوة عن نسخة "زوم" بعنوان "قانون السرية المصرفية المعدل: بين مقتضيات الشفافية ومتطلبات الإصلاح المالي".

وتحدث في الندوة التي برزتها الكاتبة الصحفية المتخصصة بالشأن الاقتصادي، عزة الحاج حسن، الأستاذة المحاضرة في قانون الضرائب والمالية العامة المحامي كرم ضاهر الذي رأى أن "إقرار قانون تعديل السرية المصرفية (...) بعد الثقة والسندية للثورة اللبنانية وقد نخرجها" من اللاتحتن الرمانية والسوداء "وبعد إطلاق اقتصادها وبسبل حذب الرساميل والاشتمارات"، لكنه شدّد على أن هذه التعديلات "هي الإزميل في بد النخات"، وسيطره ثانياً "قيام المراجع والهيئات الرسمية التي يُفرض بها أن تحقق وتحسب وتسترجع وتردّ الأموال بواجبها وبمعالجة ما هو مطلوب منا من قبل القاطن". في حين اعتبر الباحث لدى كلية سليمان لإدارة الأعمال (OSB) في الجامعة الأمريكية في بيروت (AUB) الدكتور محمد ابراهيم فحيلي، أنه "قانون عبور الزوايا"، مشدداً على أن الثقة لا تُستعاد بواسطة التعديل في القانون بل "تحسين المنطقية العملية وأداء المصرفيين" لأثيم "الممر الإزميل لمكافحة الفساد". ودعا إلى "تفعلّ صلاحيات مصرف لبنان" ليكون "سلطة تقنية لا سلطة تقنية"، وإلى حمل "هيئة التفتيش الخاصة" مسئلة عن المصرف المركزي.

نشاط

وأشيدت الندوة بكلمة ترحيبية لرئيسة المعهد لنباء الميتمن بساطة نُقرت فيها بأن "موضوع السرية المصرفية كان من المخرمات في لبنان لمدة طويلة، إذ كانت تُعدّ مسرراً لثقة بلناني، في حين أن العالم كله اليوم بات يرى أن الثقة تتبع من الشفافية لا من السرية". وأشارت إلى أن "الحاجة برزت في ظل الأزمات التي يعانيها الاقتصاد اللبناني منذ سنوات إلى إعادة النظر في قانون السرية المصرفية، لا ينفك الغلاء، بل لتعريبه من كونه أداة لثالات من العساسة، وتحويله إلى أداة توازن بين حماية الخصوصية المصرفية ومتطلبات الشفافية والمسائلة".

والاحتلت إلى "السرية المصرفية لم تعد ركيزة استقرار في بيئة سودها لعدم الثقة وتفككت فيها نوات الرقابة، بل تحوّلت إلى عبء على الاقتصاد الوطني. من هنا، أصبحت التعديلات على القانون ضرورة ملحة، خصوصاً في ضوء الضغوط الدولية".

ورأت أن "تعديلات عام 2022 شكّلت خطوة أولى نحو تكليف القانون مع المعايير الدولية، من خلال فرض رقابة أوسع وتعزيز الشفافية. أما تعديلات عام 2025، فقد جاءت ليس فقط استجابة لمطلب رئيسي من صندوق النقد الدولي والمجتمع الدولي، ولكن من أجل السنر بمعدية نحو الشروط الأساسية المطلوبة من بلد أصبحت أنظمتها غير متوافقة مع المعايير الدولية".

وشدّدت على أن "تعديل قانون السرية المصرفية، رغم كونه خطوة في الاتجاه الصحيح، لن يكون كافياً ما لم يُدرج ضمن حزمة إصلاحية شاملة تشمل: إعادة هيكلة القطاع المصرفي، تعديد الفساد وتوزيعها بشكل عادل، إصلاح النظام الضريبي، وتعزيز استقلالية المؤسسات الرقابية والقضائية. من دون ذلك، ستبقى هذه التعديلات مجرد إصلاح نظري يفتقر إلى مقومات التنفيذ العملي".

الحاج حسن

وتقرت الحاج حسن في مقدمتها بأن "قانون السرية المصرفية شكّل منذ إقراره عام 1956 ركيزة لحذب الرساميل والاشتمارات، لكن مع تصاعد الأزمة المالية والاقتصادية منذ عام 2019 تحوّل القانون إلى أداة لتعطيل الشفافية والمحاسبة وشكّل بشكل أو بآخر عطاء للفساد، ومن هنا برزت الحاجة الملحة لرفع السرية المصرفية وتموّللت المسألة لمختلف وطني ودولي تحت عناوين مكافحة الفساد واسترداد الأموال المنيوية".

وأشارت إلى "مسار طويل ومعقد" لثقف رفع السرية المصرفية "ارتبط بشكل وثيق بتضارب المصالح داخل السلطة"، بدءاً بالخطوة المحدودة جداً المشكّلة في إقرار قانون عام 2022 الذي "قتضى توسيع صلاحيات الهيئات الرقابية لرفع السرية المصرفية في حالات محددة ومحسورة"، وصولاً إلى إقرار قانون رفع السرية المصرفية بشكلها الواسع سنة 2025 "في ظل حاجة لبنان الماسة لدعم الدولي" وسعي السلطة اللبنانية إلى "ملمات جنبتها في الإصلاح" للمجتمع الدولي. وأضافت: "لأن الإصلاح ومكافحة الفساد لا ينفقان مع السرية المصرفية، دخلت مسئلة تعديل قانون السرية المصرفية في مواجبات شرسة مع الأطراف المتشكّين من وجودها"، وصولاً إلى إقرارها.

<https://www.newstelegraph.net/blog/6853ee18e0d590537e96c615>